

## قرار نائب رئيس مجلس الوزراء للثقافة والإعلام

رقم ١٠٥ لسنة ١٩٧٤

نائب رئيس مجلس الوزراء للثقافة والإعلام

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٥٨ بشأن جنسية الجمهورية العربية المتحدة والمعدل بالقانون رقم ٢٨٢ لسنة ١٩٥٩ ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٧١ لسنة ١٩٧٣ ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٧٢ لسنة ١٩٧٣ ،

قرر :

مادة ١ - منع الجنسية المصرية لخمسة أشخاص الموضحة أدناه وبالكتف المرفق (عبد الله جورج ميخائيل حداد وآخرين)

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٧ ربيع الأول سنة ١٣٩٤ (٢٠ أبريل سنة ١٩٧٤)

دكتور : محمد عبد القادر حاتم

كتف

الإسم	الجنسية
(١) عبد الله جورج ميخائيل حداد	لبناني الجنسية
(٢) نعيم جليل قهقهي	غير معين الجنسية
(٣) محمد أحمد بد أبو بكر	سوداني الجنسية
(٤) طالب عل ملال المنهاني	عماني الجنسية
(٥) الآنسة / ابتسame محمد جلال الدين	باكستانية الجنسية

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٦٣١ لسنة ١٩٧٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٣٧ بإصدار قانون العقوبات والقوانين المعدلة له ،

وعلى القانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ بإصدار قانون الإجراءات الجنائية والقوانين المعدلة له ،

وعلى القانون رقم ٣٩٦ لسنة ١٩٥٦ في شأن تنظيم السجون ،

وعلم قانون الأحكام العسكرية والقوانين المعدلة والمكملة لها ،

قرر :

مادة ١ - يعفى عن العقوبات الصادرة ضد كل من :

(١) فريق أول طيار متقاعد / محمد صدقى محمود صدقى بالأشغال الشاغلة المؤبدة في القضية رقم ٩٣٨ لسنة ١٩٦٧ (عسكرية) .

(٢) لواء طيار متقاعد / اسماعيل محمد لبيب بالأشغال الشاغلة ١٥ سنة في القضية رقم ٩٣٨ لسنة ١٩٦٧ (عسكرية) .

مادة ٢ - كما يعفى عن كافة العقوبات التكميلية والتبعة المترتبة على الأحكام الصادرة ضدهما في هذه القضية وكذا الآثار الجنائية المترتبة عليها .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٧ ربيع الآخر سنة ١٣٩٤ (٢٠ أبريل سنة ١٩٧٤)

أبوالسادات